

الرؤية الدلالية في كتاب «أسرار البلاغة»

لعبد القاهر الجرجاني، وقوانين المعاني والبيان

—مقاربة لغوية—

أ.د. عبدالرحمن بودرع

جامعة عبد المالك السعدي - المغرب.

(نائب رئيس المجمع)

يُثِيرُ العَرَضُ إشكالاتٍ مَنهَجِيَّةً في الكَشْفِ عَن بَعْضِ مَقَوِّماتِ النِّصِّ الأَدَبِيِّ. وَوَجْهُ تَطْوِيرِ الإِشْكَالاتِ مُحاولَةٌ إِثارَتِها بِأَسْئَلَةٍ حَدِيثَةٍ، أَوْ تَصْنِيفِ العِناصِرِ المَنهَجِيَّةِ القَدِيمَةِ في أَبْوابِ حَدِيثَةٍ، وَجَعْلُها تَنْدَرِجٌ تَحْتِها. وَيَدْخُلُ في هَذا مُحاولَةٌ تَطْوِيرِ المَفاهِمِ التَّقَدِيمَةِ العَرَبِيَّةِ، وَجَعْلُها قَادِرَةً عَلى تَحْلِيلِ النِّصِّ رَائدةً فِيهِ، وَذَلِكَ لِكَيْ يَرَفِيَ التَّحْلِيلُ العَرَبِيُّ إِلى مُسْتَوَى النَّموْذِجِ المَنْشُودِ في التَّحْلِيلِ.

وَيُنْحَصرُ هَذا العَرَضُ في مُحاولَةٍ اسْتِخراجِ تَصْوِيرِ عبد القاهر الجرجاني للمعنى الشعري وطريقة تركيبه في كتاب «أسرار البلاغة»، ويُقارِبُ هَذا التَّصَوُّرَ بِأداةٍ لُغَوِيَّةٍ، لِمُحاولَةٍ صَوِّغِ تَصَوُّرٍ عَن الرُّؤْيَةِ الدَّلاليَّةِ التي يَنْطَلِقُ مِنْها والأساسِ النَّظَرِيِّ الذي وَضَعَهُ. وَيَنْطَلِقُ مِنْ كِتَابِ «أسرار البلاغة» الذي عَدَّهُ مُحَقِّقُهُ، إِلى جِانِبِ صُنْوَهِ «دلائل الإعجاز»، أَصْلينِ جَليلينِ، أَساساً قِواعِدَ النَّظَرِ في عِلْمِ بلاغَةِ الألسِنَةِ

عامَّةً وبلاغةِ اللسانِ العربيِّ المُبينِ خاصَّةً^(١)، بعد أن أَلَمَّ بالعربيَّةِ مرضُ الوقوفِ عندِ ظواهرِ قوانينِ النَّحوِ ومدلولِ الألفاظِ المُفردَةِ والجمليِّ، المُركَّبَةِ، والانصرافِ عن معاني الأساليبِ، ومدلولاتِ التراكيبِ، ومناحي القولِ في ضروبِ التَّجَوُّزِ والكِنَايَةِ^(٢)

إِنَّ أَبْرَزَ قَضِيَّةٍ يُمَكِّنُ الحديثُ عَنْهَا فِي إِطَارِ تَصَوُّرِ عَبْدِ الْقَاهِرِ لِبُنْيَةِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ أَوْ الصُّورَةِ هِيَ أَنَّ لَهُ رُؤْيَا دَلَالِيَّةً وَاضِحَةً فِي وَصْفِهِ لِعَمَلِيَّةِ نَظْمِ الشُّعْرِ. وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالرُّؤْيَا الدَّلَالِيَّةِ اخْتِزَالَ التَّصَوُّرِ إِلَى قَضِيَّةِ «اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى» الَّتِي طَالَ الْجَدَلُ حَوْلَهَا، وَصُنِّفَتْ مَذَاهِبُ النَّقْدِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ وَفَقَّهَا، وَعُدَّتْ مُجَرَّدَ مَسْأَلَةٍ لُغَوِيَّةٍ لِتَصَوُّرِ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ وَمَسَائِلِ الْقَوْلِ الْأُخْرَى. وَلَكِنَّ الْمَقْصُودَ بِالرُّؤْيَا الدَّلَالِيَّةِ تِلْكَ النَّظْرَةُ الَّتِي تَرْجِعُ مَزَايَا الْكَلَامِ الْبَلِيغِ إِلَى قِيَمِ الْمَعْنَى بِمَرَاتِبِهِ وَمَظَاهِرِهِ الْمُخْتَلَفَةِ، هَذِهِ الْقِيَمِ الَّتِي تُحَدِّدُ نَوْعَ الصِّيَاغَةِ اللَّفْظِيَّةِ وَطَرِيقَةَ النِّظْمِ وَالتَّرْكِيبِ الْمُنَاسِبَةِ. وَيُمْكِنُ أَنْ نَنْعَتَ بِلَاغَةَ عَبْدِ الْقَاهِرِ فِي «أَسْرَارِ

(١) الأستاذ محمود محمد شاكر، ص: ٣، مطبعة المدني، القاهرة، ط. ١/١٤١٢ -
١٩٩١، ويُنظر أيضًا ما قاله يحيى ابن حمزة العلوي في مقدِّمة كتابه: [كتاب الطراز
المُتَّصِنِ لِأَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ وَعُلُومِ حَقَائِقِ الْإِعْجَازِ: لِيَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ الْيَمَنِيِّ
(ت. ٧٤٩)، مراجعة جماعة من العلماء. دار الكتب العلميَّة، بيروت ١٤٠٢ -
١٩٨٢] عَنْ كِتَابِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» وَ«دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ».

(٢) انظر تفصيل ذلك في كلام الشَّيْخِ رَشِيدِ رِضَا، فِي مَقْدِّمَةِ نَشْرِهِ لِكِتَابِ «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ».

البلاغة» بأنها تععيدٌ للمعنى أو وضعٌ نحوٍ للمعنى الشعري، وذلك لأنه يديرُ كلامه كُلَّهُ على طُرُقِ الإمساكِ بِأطرافِ المعنى وتقييدِ أوابده. وتتميزُ هذه الرؤيةُ الدلاليةُ بميزةِ الشمولِ والاستقطابِ لأنها تسري في كلِّ أدواتِ التحليلِ وتستغرقُ أجزاءَ الرؤيةِ وتفصيليها. وأكبرُ دليلٍ على تصوُّره المذكورِ قوله:

«غرضي في هذا الكلام الذي ابتدأته والأساس الذي وضعته أن أتوصل إلى بيان أمر المعاني كيف تختلف وتتفق، ومن أين تجتمع وتفرق وأفضل أجناسها وأنواعها، وأتبع خاصها ومشاغها، وأبين أحوالها في كرم منصبها من العقل وتمكنها في نصايبه، وقرب رحمتها منه أو بعدها حين تنسب عنه... وهذا غرض [أي بيان أمر المعاني] لا ينال على وجهه، وطبقة لا تدرك كما ينبغي إلا بعد مقدمات تقدم وأصول تمهد وأشياء هي كالأدوات فيه حقها أن تجمع». وقوله: «وأول ذلك وأولاه، وأحقه بأن يستوفيه النظر ويتفصاه، القول على التشبيه والتَّمثيل والاستعارة، فإن هذه أصولٌ كبيرةٌ كأنَّ جُلَّ محاسنِ الكلام - إن لم نقل كُلِّها - متفرعةٌ عنها وراجعةٌ إليها، وكأنَّها أقطابٌ تدور عليها المعاني في مُتصِّراتِها...»^(١)

(١) أسرار البلاغة: ٢٦-٢٧. وأشار الشيخ رشيد رضا إلى أن عبارة: «الأساس الذي وضعته» نص من عبد القاهر على أنه هو الواضع لهذا الفن: [هامش (١) ص: ١٩، من طبعة المنار].

هذا نصُّ جامعٌ يتحدّثُ فيه عبدُ القاهرِ عن أصولِ النَّظَرِ في بِنْيَةِ
المَعْنَى الشُّعْرِيِّ، وسَمَّى أصولَ النَّظَرِ هذهَ بِاسْمِ جامعٍ هُوَ «بيانُ أمرِ
المَعَانِي»، وهو مُصْطَلَحٌ لِصِنَاعَةِ أَوْ فَنِّ أَوْ عِلْمٍ وَضَعَهُ هُوَ نَفْسُهُ وَسَمَّى
فيما بعدُ بالبيانِ، ويُمكنُ أن نقولَ إنَّهُ أنشأَ كِتَابَ الأَسْرَارِ لِتَمَحْيِصِ رُؤْيَةِ
وَاضِحَةٍ، مَفَادُهَا أَنَّ قِوَامَ العَمَلِ الأَدَبِيِّ بِنْيَةٌ دَلَالِيَّةٌ مُتَماسِكَةٌ في صُورَتِهَا
مُتَحَكِّمَةٌ في طَرِيقَةِ الصِّيَاغَةِ المُعَبَّرَةِ عَنْهَا. ومدارُ تَصَوُّرِ الرَّجُلِ عَلَى بَيَانِ
أَمْرِ المَعَانِي فِي حَالَتِي التَّحْلِيلِ وَالتَّرْكِيبِ، وَعَلَى مَنَهَجِهِ فِي مُعَايِنَةِ تَحْلِيلِ
المَعَانِي وَضَوَابِطِ تَرْكِيبِهَا، وَسَمَّى طَرِيقَتَهُ فِي المُعَايِنَةِ بِالمُقَدِّمَةِ
وَالأُصُولِ وَالأَدَوَاتِ.

مظاهرُ الرُّؤْيَةِ الدَّلَالِيَّةِ، أَوْ مَظَاهِرُ النَّظَرِ فِي المَعْنَى الشُّعْرِيِّ

١- المَظْهَرُ الأوَّلُ: مَفْهُومُ الخِصَائِصِ الدَّلَالِيَّةِ:

المَقْصُودُ بِالخِصَائِصِ الدَّلَالِيَّةِ مَجْمُوعُ العِناصِرِ الدَّلَالِيَّةِ وَمَقْومَاتِ
المَعْنَى المائِلَةِ فِي اللَّفْظِ، وَيُمْكِنُ تَقْسِيمُهَا إِلَى مَقْومَاتٍ أَوْ خِصَائِصٍ
نَحْوِيَّةٍ تُحَدِّدُ وَظِيفَةَ اللَّفْظِ النَحْوِيَّةِ فِي التَّرْكِيبِ، وَالمِثَالُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ
بَعْضِ النُّحَاةِ فِي خِصَائِصِ الأِسْمِ: «الأِسْمُ تَخْصُصُهُ أَشْيَاءٌ يُعْتَبَرُ بِهَا...»^(١)،
وَمَقْومَاتٍ أَوْ خِصَائِصٍ مُعْجَمِيَّةٍ تُحَدِّدُ وَظِيفَةَ اللَّفْظِ الدَّلَالِيَّةِ، وَقَدْ حَاوَلَ
عُلَمَاءُ اللُّغَةِ وَأَصْحَابُ المَعَاجِمِ أَنْ يَحْصُرُوهَا فِي تَعْرِيفِهِمُ الشَّيْءَ بِمَا

(١) الأُصُولُ فِي النُّحُولِ ابْنِ السَّرَاجِ: ٣٧/١.

يَتَضَمَّنُهُ مِنْ عَنَّا صِرَ مُعْجَمِيَّةٍ، وَمَقْوَمَاتٍ أَوْ خَصَائِصٍ بَلَاغِيَّةٍ تُحَدِّدُ وَظِيْفَةَ اللَّفْظِ الشُّعْرِيَّةِ، إِلَّا أَنَّ الْخَصَائِصَ النَّحْوِيَّةَ وَالْخَصَائِصَ الْمُعْجَمِيَّةَ عَنَّا صِرَ وَمَقْوَمَاتٍ ثَابِتَةٌ فِي اللَّفْظِ تَوْجَدُ فِيهِ بِالْوَضْعِ وَالْأَصَالَةِ وَبِهَا يَتَحَدَّدُ. أَمَّا الْخَصَائِصُ الْبَلَاغِيَّةُ فَهِيَ عَنَّا صِرَ تَنْتَقِلُ إِلَى الْكَلِمَةِ بَعْدَ أَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهَا، تَنْتَقِلُ إِلَيْهَا بِضَرْبٍ مِنَ النَّقْلِ وَالِاسْتِعَارَةِ وَالتَّجْوِزِ وَالتَّشْبِيهِ وَسَائِرِ تَقْنِيَّاتِ تَحْوِيلِ الْمَعْنَى، وَهِيَ فَرَعِيَّةٌ غَيْرُ ثَابِتَةٍ، وَلَا تُدْرِكُ إِلَّا مِنْ خِلَالِ الْمَقْوَمَاتِ الْأَصْلِيَّةِ الثَّابِتَةِ، وَذَلِكَ لِلسَّمْكِنِ مِنْ إِدْرَاكِ حَرَكَةِ الْإِنْتِقَالِ الَّتِي حَصَلَتْ فِي اللَّفْظِ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ:

«اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ لَفْظَةٍ دَخَلَتْهَا الْإِسْتِعَارَةُ الْمُفِيدَةُ فَإِنَّهَا لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ اسْمًا أَوْ فِعْلًا، فَإِذَا كَانَتْ اسْمًا فَإِنَّهُ [...] تَقْلَهُ (الِاسْتِعَارَةُ) عَنْ مَسْمَاهُ الْأَصْلِيِّ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ ثَابِتٍ مَعْلُومٍ فَتَجْرِيهِ عَلَيْهِ [...] عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَارَةِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ، وَمِثَالُهُ قَوْلُ لَبِيدٍ:

وَعَدَاةَ رِيحٍ قَدْ كَشَفْتُ وَقِرَّةٍ إِذْ أَصْبَحَتْ بِيَدِ الشَّمَالِ زِمَامُهَا^(١)

وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَ لِلشَّمَالِ يَدًا، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مُشَارٌ إِلَيْهِ يُمَكِّنُ أَنْ تَجْرِيَ الْيَدُ عَلَيْهِ... أَمَّا الْفِعْلُ فَلَا يُتَصَوَّرُ فِيهِ أَنْ يَتَنَاوَلَ ذَاتَ شَيْءٍ كَمَا يُتَصَوَّرُ فِي الْاسْمِ... وَوَصَفَ الْاسْمَ بِأَنَّهُ مُسْتَعَارٌ حُكْمٌ يَرْجِعُ إِلَى مَصْدَرِهِ الَّذِي اشْتَقَّ مِنْهُ... وَيَكُونُ اسْتِعَارَةً مِنْ جِهَةِ فَاعِلِهِ... وَيَكُونُ

(١) وفي روايةٍ جَهْرَةَ أَشْعَارِ الْعَرَبِ لِأَبِي زَيْدِ الْفَرَّاشِيِّ: وَعَدَاةَ رِيحٍ قَدْ وَزَعَتْ... كَذَا فِي الْعَمْدَةِ لِابْنِ رَشِيْقِ الْفَيْرَوَانِيِّ.

أُخْرَى اسْتِعَارَةً مِنْ جِهَةِ مَفْعُولِهِ...»^(١).

يُظْهِرُ مِنْ هَذَا النَّصِّ أَمْرَانِ: أَوَّلُهُمَا: أَنَّ تَحْلِيلَ الصُّورَةِ خُصُوصًا، وَالنَّصِّ الشُّعْرِيِّ عُمُومًا، يَتَقْتَضِي تَحْلِيلَ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَعْمَلَةِ إِلَى عَنَاصِرِهَا وَمُقَوِّمَاتِهَا الْمُعْجَمِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْخَصَائِصَ الْمُعْجَمِيَّةَ لِكُلِّ كَلِمَةٍ فِي التَّرْكِيبِ تَأْتِلُفُ وَخَصَائِصَ الْكَلِمَةِ الْمُجَاوِرَةِ، وَيَحْصُلُ مِنْ هَذَا الْأَيْتِلَافِ بِنِيَّةٍ دَلَالِيَّةٍ تُسَنِّدُ إِلَى الْجُمْلَةِ كُلِّهَا.

أَمَّا الْأَمْرُ الثَّانِي فَمَفَادُهُ أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَتَضَمَّنُ فِي ذَاتِهِ هَذِهِ الْمُقَوِّمَاتِ، وَلَكِنَّهُ رَابِطٌ يَرِبُطُ مَجْمُوعَ مُقَوِّمَاتِ كُلِّ كَلِمَةٍ بِمَجْمُوعِ مُقَوِّمَاتِ الْكَلِمَةِ الْمُجَاوِرَةِ لَهَا، لِتَحْصِيلِ الْبِنِيَّةِ الدَّلَالِيَّةِ، فَإِذَا ثَبَتَ تَعْلِيقُ الْمُقَوِّمَاتِ الدَّلَالِيَّةِ بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ، فَإِنَّ وَصْفَ الْفِعْلِ بِالِاسْتِعَارَةِ أَمْرٌ غَيْرٌ رَاجِعٌ إِلَى الْفِعْلِ فِي ذَاتِهِ، وَلَكِنْ إِلَى الْمَصْدَرِ الَّذِي اشْتَقَّ مِنْهُ، وَيَكُونُ اسْتِعَارَةً مِنْ جِهَةِ فَاعِلِهِ أَوْ مَفْعُولِهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَصْدَرَ وَالْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ إِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءٌ، وَذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

جُمِعَ الْحَقُّ لَنَا فِي إِمَامٍ قَتَلَ الْبُخْلَ وَأَحْيَا السَّمَاخَا
فَالْفِعْلَانِ «قَتَلَ» وَ«أَحْيَا» إِنَّمَا صَارَا مُسْتَعَارَيْنِ بِأَنْ عُدِّيَا إِلَى الْبُخْلِ
وَالسَّمَاخِ.

(١) أسرار البلاغة: ٤٤، ٤٥.

٢- المظهر الثاني: بنية المعنى الشعري:

بنية المعنى هي الأصل في توليد الشعر، وبنية الصياغة تابعة لبنية المعنى موافقة لها، ويظهر هذا الحكم واضحاً في عد المعنى الأدبي جسماً ثابتاً موضوعاً يكتشفه الشعراء ويبدلون الجهد لإخراجه؛ فالتشبيه - الذي هو صنعة الربط بين المتباعدين - لا يتصور في مطلق التأليف، ولكن هناك مذهباً يصاب فيه الربط بينهما. والذي يدل على أن هناك معنى عميقاً ثابتاً في الأصل يبحث عنه الشعراء في استنطاقهم الأشياء المتباعدة، ومحاورتهم لها للربط بينها وفقاً لذلك المعنى، أن المدقق في المعاني يشبهه بالغائص على الدر؛ يقول عبد القاهر: «استحقت الأجرة على الغوص لا أن الدر كان بك»^(١)، ويقول: «ألا ترى أن التشبيه الصريح إذا وقع بين شيئين متباعدين في الجنس، ثم لطف وحسن، لم يكن ذلك اللطف وذلك الحسن إلا لاتفاق كان ثابتاً بين المشبه والمشبه به من الجهة التي بها شبهت، إلا أنه كان خفياً لا ينجلي إلا بعد التأني في استحضار الصور وتذكرها»^(٢).

الأقيسة والصور العقلية تقتضي أن يكون العالم منظمًا في شكل متشابهات ومضارعات، والشاعر حين يصل إلى الصورة فمعنى ذلك أنه وضع اليد على مشابهة بين طرفين، ثابتة قبلاً، ومعنى ذلك أنه بهذا

(١) أسرار البلاغة: ١٥٢-١٥٣.

(٢) أسرار البلاغة: ٤.

الْعَمَلِ يَسْتَجِيبُ لِأَصْلٍ فِي التَّصَوُّرِ الْبَلَاغِيِّ، هُوَ أَنَّ الْبَلَاغَةَ طَرِيقَةٌ مِنْ طُرُقِ النَّظْرِ وَالتَّفْكِيرِ وَالتَّصَوُّرِ وَالإِدْرَاكِ وَطَرِيقَةٌ مِنْ طُرُقِ تَنْظِيمِ الْعَالَمِ، فَالْمَعْنَى الْأَدَبِيَّةُ جِسْمٌ ثَابِتٌ، وَالصُّورَةُ الَّتِي يَأْتِي بِهَا الشَّاعِرُ طَرِيقَةٌ مِنْ طُرُقِ اقْتِطَاعِ ذَلِكَ الْمَعْنَى، مِثْلَمَا أَنَّ اللُّغَةَ طَرِيقَةٌ مِنْ طُرُقِ تَقْطِيعِ الْوَاقِعِ وَتَنْظِيمِهِ وَإِدْرَاكِهِ. وَيُمْكِنُ أَنْ نَفْهَمَ ثُبُوتَ الْمَعْنَى بِالنَّظْرِ إِلَى الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ الْأَصْلِيِّ، فَبِهِ يَتَحَدَّدُ أَنَّهُ حَصَلَ انْتِقَالٌ مِنَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ، وَتَحَوَّلٌ مِنْهُ وَمَجَازٌ، إِلَى الْمَعْنَى الْفَرَعِيَّةِ أَوْ مَعْنَى الْمَعْنَى أَوْ الْمَعْنَى الثَّانِي. وَيَكُونُ تَحْدِيدُ الْانْتِقَالِ بِالْقِيَاسِ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى، وَلَا يَسْتَقِيمُ النَّظَرُ إِلَى الصُّورِ إِلَّا إِذَا رُوجِعَ الْأَصْلُ الَّذِي عَنْهُ انْحَرَفَتْ هَذِهِ الصُّورَةُ، وَلَكِنَّ مَرَاجَعَةَ الْأَصْلِ لَا تَعْدُو أَنْ تَكُونَ إِحْقَاقًا لِلنَّاقِصِ بِالزَّائِدِ، وَالْغَامِضِ بِالْأَوْضَحِ، وَقِيَاسًا لِلْمَجْهُولِ عَلَى الْمَعْلُومِ.

٣- مَرَاتِبُ تَحْلِيلِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيَّةِ:

أ- الْمُسْتَوَى اللُّغَوِيُّ: وَهُوَ أَهَمُّ الْمَرَاتِبِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي يُبْنَى عَلَيْهَا الْمَعْنَى الشُّعْرِيَّةُ أَوْ الصُّورَةُ، وَيُرَادُ بِهِ الْعَلَاقَاتُ النَّحْوِيَّةُ أَوْ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةُ، وَالْمَعَانِي النَّحْوِيَّةُ عِبَارَةٌ عَنْ وَظَائِفَ تُسَنَدُ إِلَى الْأَلْفَاظِ فِي الْجُمْلَةِ، فَتَعْلُقُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ وَتُصَيِّرُهَا دَالَّةً؛ يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: «وَالْأَلْفَاظُ لَا تُفِيدُ حَتَّى تُؤَلَّفَ صَرْبًا خَاصًّا مِنَ التَّأْلِيفِ...» (١). وَتَبَيَّنَ

(١) أسرار البلاغة: ٤

أَهْمِيَّةُ التَّعْلِيْقِ النَّحْوِيِّ فِي شَرْحِ بَعْضِ الصُّوَرِ الْأَدْبِيَّةِ نَحْوَ شَرْحِ عَبْدِ
الْقَاهِرِ لِبَيْتِ بَشَّارٍ:

كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ فَوْقَ رُؤُوسِنَا وَأَسْيَافِنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبَهُ
يَلْتَقِي التَّفْسِيرُ الْبَلَاغِيَّ بِالتَّفْسِيرِ النَّحْوِيِّ لِبَيَانِ وَحْدَةِ الصُّورَةِ
وَتَمَاسُكِهَا وَمَجِيئِهَا عَلَى شَكْلِ بِنْيَةٍ. وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِالْبَيْتِ الْهَيْئَةُ
الْخَاصَّةُ الْحَاصِلَةُ مِنْ مُخَالَطَةِ النَّقْعِ لِلسُّيُوفِ الْمُتَحَرِّكَةِ وَكَأَنَّهَا مُخَالَطَةُ
اللَّيْلِ لِلْكَوَاكِبِ الْمُتَهَاوِيَةِ:

«وَلِذَلِكَ وَجَبَ الْحُكْمُ بِأَنَّ الْكَلَامَ إِلَى قَوْلِهِ: «وَأَسْيَافَنَا» فِي حُكْمِ
الصِّلَةِ لِلْمَصْدَرِ وَجَارٍ مَجْرَى الْأَسْمِ الْوَاحِدِ، لِئَلَّا يَقَعَ فِي التَّشْبِيهِ تَفْرِيقٌ
وَيُتَوَهَّمُ أَنَّهُ كَقَوْلِنَا «كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ لَيْلٌ وَكَأَنَّ السُّيُوفَ كَوَاكِبٌ»، وَنَضْبُ
الْأَسْيَافِ لَا يَمْنَعُ مِنْ تَقْدِيرِ الْإِتِّصَالِ وَلَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ فِي تَقْدِيرِ
الِاسْتِثْنَاءِ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ فِيهَا بِمَعْنَى مَعَ...»^(١).

يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْمَعْنَى الشُّعْرِيُّ -أَوْ الصُّورَةُ- يَقْتَضِي الْجَمْعَ بَيْنَ
طَرَفَيْ التَّشْبِيهِ دُونَ التَّفْرِيقِ، تَعَيَّنَ بَيَانُ تَرَابُطِ الْمَعَانِي النَّحْوِيَّةِ وَاتِّصَالِهَا.
وَيَفْرُضُ مُقْتَضَى الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ تَقْدِيرَ اتِّصَالِ نَحْوِيِّ فِي أَجْزَاءِ الْكَلَامِ
لَا انْفِصَالٍ مَعَ تَقْدِيرِ اسْتِثْنَاءٍ.

وَفِي بِنَاءِ الصُّورَةِ وَتَرْكِيبِهَا نَجِدُ الْبِنْيَةَ النَّحْوِيَّةَ تَسْتَجِيبُ لِبِنْيَةِ الْمَعْنَى

(١) أسرار البلاغة: ١٩٥.

الشُّعْرِيَّ وَتَبَعَهَا، أَمَا فِي تَفْكِيكِ الصُّورَةِ وَتَحْلِيلِهَا فَنَجِدُ أَنَّ الْبِنِيَّةَ النَّحْوِيَّةَ دَالَّةٌ عَلَى بِنِيَّةِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيَّةِ. فَالْنَّحْوُ - فِي شَأْنِ تَفْكِيكِ الصُّورِ - مَدْخُلٌ إِلَى الْبَلَاغَةِ، وَإِذَا جَاءَتِ الصِّيَاغَةُ مُعْتَسِفًا فِيهَا وَمُعَقَّدَةً فَإِنَّ النَّحْوَ لَنْ يَهْتَدِيَ إِلَى إِصْلَاحِهَا، وَهَذَا أَمْرٌ تَمَيَّزَ بِهِ شِعْرُ أَبِي تَمَّامٍ كَقَوْلِهِ:

ثَانِيهِ فِي كِبِدِ السَّمَاءِ وَلَمْ يَكُنْ لاثْنَيْنِ ثَانٍ إِذْهُمَا فِي الْغَارِ (١)
وَمِنَ الْمَرَاتِبِ اللَّغْوِيَّةِ الَّتِي يَتِمُّ عَلَى أَسَاسِهَا فَهْمُ الصُّورَةِ وَتَحْلِيلُهَا مُسْتَوَى اللَّغَةِ وَالْمُعْجَمِ، فَمِنْ خِلَالِ الْمَعْنَى الْمُعْجَمِيَّةِ نَحْكُمُ بِأَنَّ هُنَاكَ صُورَةً شِعْرِيَّةً تَوَلَّدَتْ ثُمَّ انْحَرَفَتْ عَنِ الْأَصْلِ اللَّغْوِيِّ الْمُعْتَادِ، فَمَعْرِفَةُ الْأَصْلِ اللَّغْوِيِّ إِذَا شَرَطُ فِي تَحْدِيدِ حُصُولِ الْانْحِرَافِ وَإِذْرَاكِ خَرَقِ الْمُعْتَادِ؛ لِأَنَّ الْمُخْتَرِقَ مَعْنَى فَرَعِيٍّ ثَانٍ وَالْمُخْتَرَقَ مَعْنَى أَوَّلٍ ثَابِتٌ. يَظْهَرُ هَذَا الشَّرْطُ فِي قَوْلِ عَبْدِ الْقَاهِرِ: «اعْلَمْ أَنَّ الْأَسْتِعَارَةَ فِي الْجُمْلَةِ أَنْ يَكُونَ لِلْفِظِ أَصْلٌ فِي الْوَضْعِ اللَّغْوِيِّ مَعْرُوفٌ، تَدُلُّ الشَّوَاهِدُ عَلَى أَنَّهُ اخْتَصَّ بِهِ حِينَ وُضِعَ [...] ثُمَّ يَسْتَعْمَلُهُ الشَّاعِرُ أَوْ غَيْرُ الشَّاعِرِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْأَصْلِ، وَيُنْقَلُ إِلَيْهِ نَقْلًا غَيْرَ لَازِمٍ، فَيَكُونُ هُنَاكَ كَالْعَارِيَّةِ» (٢).

فَأَنْتَ تُلَاحِظُ أَنَّهُ لَا تُعَدُّ الصُّورَةُ صُورَةً أَوْ مَعْنَى شِعْرِيًّا إِلَّا إِذَا كَانَ

(١) أسرار البلاغة: ١٤٣

(٢) أسرار البلاغة: ٣٠

الْمُنْطَلَقِ فِي النَّظَرِ إِلَيْهَا الْأَصْلَ اللَّغَوِيَّ، أَوْ مَا عَبَّرَ عَنْهُ بِالْأَصْلِ فِي
الْوَضْعِ اللَّغَوِيِّ، وَبِالْمُسَمَّى الْأَصْلِيِّ، وَالْمَوْضِعِ الْأَصْلِيِّ، وَالْحَقِيقَةِ،
وَالصُّورَةِ الْأَصْلِيَّةِ، وَالْوُقُوعِ فِي وَضْعِ الْوَضْعِ^(١).

ب- الْمُسْتَوَى غَيْرُ اللَّغَوِيِّ: الْمَقْصُودُ بِالْمُسْتَوَى غَيْرِ اللَّغَوِيِّ أَوْ
الْمَرَاتِبِ غَيْرِ اللَّغَوِيَّةِ الْمُتَكَلَّمِ وَالْمُخَاطَبِ وَطُرُوفِ الْخِطَابِ، وَهِيَ
اعْتِبَارَاتٌ وَأَطْرَافٌ غَيْرُ نَصِيَّةٍ تُسَاعِدُ فِي تَحْلِيلِ النَّصِّ، وَاسْتِخْرَاجِ
الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ:

- الْمُتَكَلَّمُ: «الْمُتَكَلَّمُ مَنْ وَقَعَ الْكَلَامُ... بِحَسَبِ أَحْوَالِهِ مِنْ قَصْدِهِ
وِإِرَادَتِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الرَّاجِعَةِ إِلَيْهِ حَقِيقَةً أَوْ تَقْدِيرًا»^(٢).
إِنَّ الْمُتَكَلَّمَ أَسَاسٌ أَوَّلٌ مِنْ أُسُسِ بَيَانِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ لِأَنَّهُ الرُّكْنُ
الْمُوَلَّدُ لِلْكَلامِ، وَتَظْهَرُ عَلاَقَتُهُ بِالْمُخَاطَبِ فِي كَوْنِهِ يَتَّبِعُ قَوَاعِدَ إِخْرَاجِ
الشُّعْرِ وَوُضُوحِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ وَمُرَاعَاةِ السَّامِعِ، وَبِاخْتِصَارِ تَتَجَلَّى
أَهْمِيَّتُهُ فِي تَوْلِيدِهِ النَّصِّ وَأَدَائِهِ وَظَيْفَةِ التَّعْبِيرِ، «يَجْتَهِدُ الْمُتَكَلَّمُ فِي تَرْتِيبِ
اللَّفْظِ وَتَهْذِيبِهِ وَصِيَانَتِهِ مِنْ كُلِّ مَا أَخْلَلَ بِالذَّلَالَةِ وَعَاقَ دُونَ الْإِبَانَةِ»^(٣).

من مظاهر الاحتكام إلى المتكلم في بيان الصورة معرفة مقاصده
وأغراضه في التصوير، أي العلم بمقاصد صاحب النص، فقد يحضر

(١) أسرار البلاغة: ٣٤-٩٢-٣٠٤

(٢) سر الفصاحة: ٤٤

(٣) المصدر السابق: ١٤٤

طَرَفٌ مِنْ أَطْرَافِ الصُّورَةِ وَيَغِيبُ طَرَفٌ، وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ مِنَ اللُّغَةِ إِلَّا
بِالْبَحْثِ عَنِ هَذَا الْخَبِيِّ فِي نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ: «إِذَا قُلْتَ: عَنَّا لَنَا ظَنِيَّةٌ...
وَأَنْتَ تَعْنِي امْرَأَةً... لَمْ يَكُنْ ذِكْرُكَ [لِلْإِسْمِ] فِي كَلَامِكَ هَذَا لِإِثْبَاتِ
الشَّبهِ الْمَقْصُودِ الْآنَ. وَكَيْفَ يُتَصَوَّرُ أَنْ يُقْصَدَ إِلَى إِثْبَاتِ الشَّبهِ... وَأَنْتَ
لَمْ تَذْكَرْ [قَبْلَهُ] شَيْئًا يَنْصَرِفُ إِثْبَاتُ الشَّبهِ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا يَثْبُتُ الشَّبَهُ مِنْ طَرِيقِ
الرُّجُوعِ إِلَى الْحَالِ وَالْبَحْثِ عَنِ خَبِيِّ فِي نَفْسِ الْمُتَكَلِّمِ»^(١).

فَلَا بُدَّ مِنْ اقْتِرَانِ الْمَذْكُورِ فِي النَّصِّ بِالْوَارِدِ فِي النَّفْسِ أَوْ الْحَالِ لِكَيْ
يَتَحَدَّدَ قَصْدُ مُعَيَّنٍ وَهُوَ أَنَّ الْمُرَادَ مَرَحَلَةً ثَانِيَةً فِي التَّصْوِيرِ، وَهِيَ إِسْنَادُ
فِعْلٍ لِفَاعِلٍ مُسْتَعَارٍ، لَا الْمَرَحَلَةَ الْأُولَى الَّتِي هِيَ إِثْبَاتُ شَبهِ شَيْءٍ بِشَيْءٍ،
وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الصُّورَةَ مُرَكَّبَةً وَلَا تُفَكُّ إِلَّا بِعَرَضِهَا عَلَى مَقَاصِدِ
الْمُتَكَلِّمِ.

يُظْهِرُ مِنْ هَذِهِ الْعَلَاقَةِ أَنَّ ظَاهِرَ النَّصِّ لَا يَكَادُ يَفِي بِالْمُرَادِ لِأَنَّهُ وُضِعَ
هَكَذَا انْتِهَازًا وَاقْتِضَابًا عَلَى الْمَقْصُودِ فِي الْوَضْعِ اللُّغَوِيِّ، وَيَحْتَاجُ أَمْرُ
الْفَهْمِ إِلَى أَدَاةٍ تَنْفُذُ إِلَى الصُّورَةِ، وَأَدَاةُ النَّفَازِ هِيَ مُرَاجَعَةُ قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ
وَتَوْسِيطُهُ فِي إِعَادَةِ تَرْكِيبِ الْمَعْنَى، فَقَدْ تُشَبَّهُ غَرَّةُ الْفَرَسِ بِالصَّبْحِ فَيُقَالُ
إِنَّهُ وَقَعَ عَلَى أَصْلِهِ لِأَنَّهُ شَبَّهُ فَرْعٌ بِأَصْلٍ وَلَكِنْ قَصْدَ الْمُتَكَلِّمِ أَنَّ التَّشْبِيهَ
لَمْ يَقَعْ عَلَى جِهَةِ الْمُبَالَغَةِ، كَمَا يُبَيِّنُ الظَّاهِرُ، وَإِنَّمَا قَصْدُ أَمْرٍ آخَرَ: وَهُوَ

(١) أسرار البلاغة: ٣٢٧

وُقُوعٌ مُنِيرٌ فِي ظُلْمٍ وَحُصُولُ بِيَاضٍ فِي سَوَادٍ، ثُمَّ الْبَيَاضُ صَغِيرٌ
بِالِإِضَافَةِ إِلَى السَّوَادِ، وَهُوَ مَا يَظْهَرُ فِي قَوْلِ ابْنِ الْمُعْتَزِّ:

وَالصَّبْحُ فِي طُرَّةٍ لَيْلٍ مَسْفَرٍ كَأَنَّهُ غُرَّةٌ مُهْرٍ أَشْقَرٍ
وَقَدْ يُثَارُ سُؤَالٌ حَوْلَ طَبِيعَةِ الْمُتَكَلِّمِ أَفْرَدٌ هُوَ مُتَجَلٌّ فِي شَخْصِيَّةِ
الشَّاعِرِ، أَمْ قَوَاعِدُ أَدَبِيَّةٍ صَاغَهَا النُّقَادُ وَعَرَضُوهَا عَلَى الْقَارِي لِيَفْهَمَ
النَّصَّ مِنْ خِلَالِهَا، أَمْ نِظَامٌ اجْتِمَاعِيٌّ وَأَعْرَافٌ تَوَاطَأَ الْمُتَكَلِّمُونَ عَلَى
الالتزامِ بِهَا وَالتَّفَاهُمِ بِوَاسِطَتِهَا؟

إِنَّ الْجَوَابَ عَلَى ذَلِكَ يَجْعَلُنَا نَسْتَحْضِرُ دَوْمًا خُصُوصِيَّاتِ الْخِطَابِ
الشُّعْرِيِّ الْقَدِيمِ وَتَمَيِّزِهِ عَنِ الْحَدِيثِ، فَقَدْ كَانَ النَّصُّ الْأَدَبِيُّ فِي عُمُومِهِ
خَاضِعًا لِشُرُوطِ التَّدَاوُلِ اللُّغَوِيِّ الَّتِي عَلَى رَأْسِهَا الصِّفَةُ الْجَمَاعِيَّةُ،
وَالشَّاعِرُ مُحَاوِرٌ يُطَلِّعُ قَارِئَهُ أَوْ سَامِعَهُ عَلَى مَا يَعْرِفُ، وَيُطَالِبُهُ بِمُشَارَكَتِهِ
فِي الْمُعْتَقَدِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَلَا عِبْرَةَ بِالْإِعْتِرَاضِ هُنَا عَلَى قَاعِدَةِ «الاجْتِمَاعِيَّةِ
فِي التَّدَاوُلِ» بَانَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لَمْ يَكُنْ يُهْمُهُمْ إِلَّا التَّعْبِيرُ عَنِ ذَوَاتِهِمْ
سَوَاءً عَلَيْهِمْ أَفْهَمُوا أَمْ لَمْ يَفْهَمُوا، كَمَا فِي كَثِيرٍ مِنْ أَشْعَارِ أَبِي تَمَّامٍ
وَبَعْضِ أَشْعَارِ الْمُتَنَبِّيِّ، إِذْ يُمْكِنُ أَنْ نَتَصَوَّرَ لَهُؤُلَاءِ طَائِفَةً خَاصَّةً مِنْ
الْقُرَّاءِ الَّذِينَ يُخَاطَبُونَ بِهَذَا الشُّعْرِ.

- الْمُخَاطَبُ: يَشْغَلُ الْمُخَاطَبَ حَيْزَ الْإِفْهَامِ وَالتَّبْلِيغِ، أَيِ تَتَّصِلُ
وَضَيْفَةُ التَّلْقِي لَدَى الْمُخَاطَبِ بِوَضَيْفَةِ التَّعْبِيرِ لَدَى الْمُتَكَلِّمِ، وَهُنَا نَجِدُ
الْمُخَاطَبَ نَفْسَهُ يُحَكِّمُ قَاعِدَةَ «التَّدَاوُلِ اللُّغَوِيِّ» الْجَمَاعِيَّةَ لِفَهْمِ

المَعْنَى. وَيُظْهِرُ اتِّصَالَ الْوَظَيْفَتَيْنِ فِي بَعْضِ الْقَوَاعِدِ، وَمِنْهَا:

* قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِدْرَاكِ وَهِيَ نَقْلُ الْمُخَاطَبِ النَّصِّ «عَنِ الْعَقْلِ إِلَى الْإِحْسَاسِ، وَعَمَّا يُعْلَمُ بِالْفِكْرِ إِلَى مَا يُعْلَمُ بِالْاضْطِرَارِ وَالطَّبْعِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ الْمُسْتَفَادَ مِنْ طُرُقِ الْحَوَاسِّ أَوْ الْمَرْكُوزِ فِيهَا مِنْ جِهَةِ الطَّبْعِ وَعَلَى حَدِّ الضَّرُورَةِ، يَفْضُلُ الْمُسْتَفَادَ مِنْ جِهَةِ النَّظْرِ وَالْفِكْرِ فِي الْقُوَّةِ وَالِاسْتِحْكَامِ [...] كَمَا قَالُوا: «لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمَعَايِنَةِ» وَ«لَا الظَّنُّ كَالْيَقِينِ»^(١)، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: «أُنْسُ النَّفُوسِ مَوْقُوفٌ عَلَى أَنْ تُخْرِجَهَا مِنْ خَفِيِّ إِلَى جَلِيٍّ وَتَأْتِيهَا بِصَرِيحٍ بَعْدَ مَكْنِيٍّ»^(٢).

* القَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ: اشْتِرَاطُ تَكَافُؤِ جُهْدِ التَّوْلِيدِ وَجُهْدِ الْإِدْرَاكِ: أَيِ مُطَابَقَةِ الْمُخَاطَبِ بِأَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُهُ لِلصُّورَةِ بِالْقُوَّةِ ذَاتِهَا الَّتِي بُنِيَتْ بِهَا وَصِيغَتْ: «وَإِنْ تَوَقَّفَتْ فِي حَاجَتِكَ أَيُّهَا السَّامِعُ لِلْمَعْنَى إِلَى الْفِكْرِ فِي تَحْصِيلِهِ فَهَلْ تَشْكُ فِي أَنَّ الشَّاعِرَ الَّذِي أَذَاهُ إِلَيْكَ [...] قَدْ تَحَمَّلَ فِيهِ الْمَشَقَّةَ الشَّدِيدَةَ...»^(٣).

* القَاعِدَةُ الثَّالِثَةُ: اشْتِرَاطُ التَّفْصِيلِ فِي قِرَاءَةِ الصُّورَةِ، أَوْ الْإِدْرَاكِ التَّفْصِيلِيِّ بَعْدَ الْإِدْرَاكِ الْإِجْمَالِيِّ: يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

(١) أسرار البلاغة: ١٢١.

(٢) أسرار البلاغة: ١٢١.

(٣) نفسه: ١٤٥.

«وَلَكِنَّكَ تَرَى بِالنَّظَرِ الْأَوَّلِ الْوَصْفَ عَلَى الْجُمْلَةِ ثُمَّ تَرَى التَّفْصِيلَ عِنْدَ إِعَادَةِ النَّظَرِ»^(١). وَفَائِدَةُ إِعَادَةِ النَّظَرِ وَتَفْصِيلِ الْقِرَاءَةِ أَنَّهَا تَكْشِفُ عَنَّا صَرَ وَدَقَائِقَ لَمْ تُدْرِكْ بِالْقِرَاءَةِ الْأُولَى، أَوْ تَكُونُ هُنَاكَ عَنَّا صِرٌ غَيْرٌ مُرَادَةٌ فَيَلْزَمُ مَعْرِفَتُهَا لِتَنْحِيَّتِهَا، فَفِي الصُّورَةِ الْآتِيَةِ مَا يُفِيدُ هَذَا الْمَعْنَى: لَهَا حَدَقٌ لَمْ يَتَّصِلْ بِجُفُونٍ - كَأَنَّهَا تَرَجَسَةٌ بِلا وَرَقٍ - سَنَا لَهَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِدُخَانٍ... فَالْقَارِئُ يَتَّبِعُ الشَّاعِرَ فِي نَظَرِ الْإِجْمَالِ فَيُدْرِكُ الْجِسْمَ كُلَّهُ (الحدق، النرجسة، اللهب) ثُمَّ يَفْصِلُ عُنْصُرًا مِمَّنِ الْجِسْمِ (الجفون، الورق، الدخان). وَأَخِيرًا يَتَّصِرُ ذَلِكَ الْجِسْمَ مَعْرُوضًا عَنِ مُلَازِمِهِ...

وَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ وَغَيْرُهَا يُمَكِّنُ أَنْ تُؤَلَّفَ لَنَا «نِظَامُ الْقَارِئِ الْاجْتِمَاعِيِّ».

- ظُرُوفُ الْخِطَابِ: الْمُرَادُ بِظُرُوفِ الْخِطَابِ أَوْ السِّيَاقِ الْقَرَائِنَ وَالْمَلَابَسَاتِ الْمَصَاحِبَةَ. وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ مَجْمُوعِ الْأَحْدَاثِ وَالْمَصَاحِبَاتِ الَّتِي تُرَافِقُ إِنتَاجَ النَّصِّ وَتُلَاقِبُهُ وَتُؤَثِّرُ فِي فَهْمِ الْمَعَانِي، إِنَّهُ إِجْنَازُ الْفِعْلِ اللَّغَوِيِّ فِي سِيَاقٍ مُحَدَّدٍ، وَلَيْسَ مُرَادُ عَبْدِ الْقَاهِرِ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ الْخَارِجِيِّ تَحْوِيلَ النَّصِّ إِلَى وَثِيقَةٍ أَوْ شَهَادَةٍ عَلَى التَّارِيخِ، بَلِ الْمُرَادُ تَفْكِيكُ النَّصِّ فِي ضَوْءِ شُرُوطِهِ الْخَارِجِيَّةِ لِإِدْرَاكِ طَرِيقَةِ تَرْكِيْبِهِ وَبِنِيَّةِ تَرْكِيْبِ الْمَعْنَى بِصُورَةٍ خَاصَّةٍ. أَمَّا السِّيَاقُ اللَّغَوِيُّ الَّذِي يُفِيدُ قَرَائِنَ

(١) نفسه: ١٣٨.

النَّصِّ الدَّاخِلِيَّةَ فَهُوَ أَمْرٌ وَارِدٌ عِنْدَ النَّقَادِ، وَقَدْ اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ بِمُصْطَلَحَاتٍ كَثِيرَةٍ مِثْلَ «دَلِيلِ الْحَالِ» و«إِفْصَاحِ الْمَقَالِ بَعْدَ السُّؤَالِ» و«فَحْوَى الْكَلَامِ وَمَا يَتْلُوهُ مِنَ الْأَوْصَافِ»^(١). وَهُوَ دَلِيلٌ يُنْشِئُهُ النَّصُّ مِنْ تَأَلُّفِ الْخَصَائِصِ الدَّلَالِيَّةِ الْمَائِلَةِ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ، نَحْوَ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

تَرَنَّحَ الشَّرْبُ وَاعْتَالَتْ حُلُومُهُمْ شَمْسٌ تَرَجَّلُ فِيهِمْ ثُمَّ تَرْتَجِلُ^(٢)

وَيُسْتَدَلُّ هُنَا بِذِكْرِ الشَّرْبِ وَاعْتِيَالِ الْحُلُومِ وَالْارْتِحَالِ أَنَّهُ أَرَادَ قَيْئَةً لَا الشَّمْسَ عَلَى وَجْهِ الْحَقِيقَةِ، فَمَجْمُوعُ الْخَصَائِصِ الدَّلَالِيَّةِ فِي الشَّرْبِ وَاعْتِيَالِ الْحُلُومِ وَالْارْتِحَالِ يُؤَلِّفُ بِنِيَّةٍ دَلَالِيَّةٍ تَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِ النَّاسِ فِي الْحَرَكَةِ، وَهَذِهِ الْبِنِيَّةُ تُخَصِّصُ الْمُرَادَ بِذِكْرِ الشَّمْسِ فِي الْبَيْتِ الشُّعْرِيِّ.

أَمَّا السِّيَاقُ الْخَارِجِيُّ الَّذِي يُفِيدُ قَرَأْنَ النَّصِّ الْخَارِجِيَّةَ، نَحْوَ ظُرُوفِ الْخِطَابِ وَزَمَانِهِ وَمَكَانِهِ، فَإِنَّهُ يُعَدُّ أَكْبَرَ قَرِينَةٍ مِنْ قَرَأَنِ تَرْكِيْبِ النَّصِّ الْأَدْبِيِّ وَتَحْلِيلِهِ فِي النَّقْدِ الْعَرَبِيِّ، إِنَّهُ قَرِينَةٌ ارْتِبَاطِ الْأَقْوَالِ بِالْأَحْوَالِ. أَمَّا اخْتِلَافُ النُّحَاةِ فِي تَوْجِيهِ الشَّوَاهِدِ وَالِاسْتِدْلَالِ بِهَا فَإِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى اسْتِنَادِهِمْ إِلَى ظَاهِرِ النَّصِّ دُونَ مَقَامِهِ.

فَالْغُفُولُ عَنْ هَذِهِ الْقَرِينَةِ يُسْقِطُ فِي الْاِحْتِمَالِ، حَتَّى إِنْ ذَلِكَ قَدْ أَدَّى بِبَعْضِ أُصُولِيِّيِ النُّحَاةِ إِلَى الْحُكْمِ عَلَى الدَّلِيلِ بِأَنَّهُ إِذَا اخْتَمَلَ سَقَطَ

(١) أسرار البلاغة: ٣٢٠.

(٢) نفسه: ٣٢٠.

الاستدلال به، وهو حُكْمٌ تَرْتَبُ عَلَى عَدَمِ مِرَاعَةِ سِيَاقِ النَّصِّ وَظُرُوفِ قَوْلِهِ. وَنَجْدُ السِّيَاقِ مِقْيَاسًا عِنْدَ النُّقَادِ وَالبَلَاغِيِّينَ عِنْدَمَا عَرَضُوا النُّصُوصَ وَالأَبْيَاتَ فِي إِطَارِ سِيَاقِهَا وَمَقَامِهَا وَوَجَّهُوا فَهَمَ القَارِئِ إِلَى المَعْنَى المُرَادِ، وَنَجْدُ السِّيَاقِ مِقْيَاسًا عِنْدَ المُنْفَسِرِينَ عِنْدَمَا صَبَطُوهُ بِمَا سُمِّيَ بِعِلْمِ أَسْبَابِ النُّزُولِ.

وَمِنَ النَّمَاذِجِ عَلَى ذَلِكَ تَنْبِيهُ عَبْدِ القَاهِرِ عَلَى طَرِيقَةِ فَهْمِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ:

﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾^(١)؛ فقائلٌ هَذَا الاعتقادِ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ عَلَى أَنَّهُ مُتَأَوَّلٌ فَيَنْبَغُ قَوْلُهُ بِالمَجَازِ، أَيْ إِهْلَاكِ الدَّهْرِ عَلَى المَجَازِ، وَلَكِنَّهُ أَطْلَقَهُ إِطْلَاقَ مَنْ يَضَعُ الصِّفَةَ فِي مَوْضِعِهَا وَلَا يُعْرِفُ ذَلِكَ إِلَّا بِالرُّجُوعِ إِلَى اعتقادِ القائلينَ بِإِهْلَاكِ الدَّهْرِ لِلنَّاسِ عَلَى الحَقِيقَةِ عِنْدَهُمْ، وَلَكِنَّا عِنْدَ الاحتكامِ إِلَى مَا وَرَاءَ اللَّفْظِ نَجِدُ أَنَّ الآيَةَ تَخْلُو مِنْ الصُّورَةِ الأَدْبِيَّةِ.

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الحَيَوةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فَبِهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتُهُ ﴾^(٢)، فففيه إسنادُ الإِهْلَاكِ لِلرِّيحِ عَلَى المَجَازِ، وَذَلِكَ بِاعتبارِ القائلِ. فَظَاهِرُ اللَّفْظِ فِي الآيَتَيْنِ مُتَّفَقٌ وَلَكِنَّ

(١) الجاثية: ٢٤.

(٢) آل عمران: ١١٧.

أَحْوَالِ الْخِطَابِ اخْتَلَفَتْ فَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى.

وَمِمَّا جَاءَ فِي الشُّعْرِ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَشَابَ الصَّغِيرَ وَأَفْنَى الْكَبِيرِ — رَكَرُ الْغَدَاةِ وَمَرُّ الْعَشِيِّ
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَهْلَكْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ مَعًا وَالذَّهْرُ يَغْدُو مُصَمَّمًا جَدْعًا
وَقَدْ عَلَّقَ عَبْدُ الْقَاهِرِ عَلَى الْبَيْتَيْنِ بِقَوْلِهِ: «فَإِذَا سَمِعْنَا [ذَلِكَ] كَانَ
طَرِيقُ الْحَكْمِ عَلَيْهِ بِالْمَجَازِ أَنْ تَعْلَمَ اعْتِقَادَهُمُ التَّوْحِيدَ إِمَّا بِمَعْرِفَةِ
أَحْوَالِهِمُ السَّابِقَةِ أَوْ بِأَنْ تَجِدَ فِي كَلَامِهِمْ مِنْ بَعْدِ إِطْلَاقِ هَذَا النَّحْوِ، مَا
يُكْشِفُ عَنْ قَصْدِ الْمَجَازِ فِيهِ»^(١)، وَفِي كَلَامِهِ هَذَا إِشَارَةٌ وَاضِحَةٌ إِلَى
السِّيَاقِ الْخَارِجِيِّ، فَأَيُّهُمَا أَسْعَفَ بِالْوُضُوحِ إِلَى الصُّورَةِ فَهُوَ الْمُرَادُ
بِالسِّيَاقِ.

يَظْهَرُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ بَعْضَ النُّصُوصِ مُغْلَقٌ وَلَا يُفْتَحُ لِلْفَهْمِ إِلَّا بِمَفَاتِيحِ
خَارِجِيَّةٍ، مِثْلَ مَقَاصِدِ الْمُتَكَلِّمِ، وَهِيَ الْخَبِيءُ النَّفْسِيُّ الَّذِي يُوجَدُ فِي
حَيَاةِ صَاحِبِ النَّصِّ وَمُعْتَقِدِهِ وَثِقَاتِهِ الَّتِي يَشْتَرِكُ مَعَهُ فِيهَا الْقَارِئُ،
فَيَكُونُ الْقَارِئُ مَحْكُومًا بِهَا فِي الْفَهْمِ مُلْزَمًا بِأَدْوَاتِهَا فِي اسْتِخْرَاجِ الصُّورَةِ
الشُّعْرِيَّةِ، وَهِيَ طُرُقُ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا، وَمَذَاهِبُهَا فِي قَوْلِ الشُّعْرِ

(١) أسرار البلاغة: ٣٣٧-٣٣٨.

والتصوير، وقواعدها في الاستعارة والتشبيه والتَّمثِيلِ والمَجَازِ
وَالكِنَايَةِ، نَحْو: «رَأَيْتُ أَسَدًا» وَأَنْتَ تَعْنِي شُجَاعًا، وَ «بَحْرًا» تُرِيدُ كَرِيمًا،
وَ «بَدْرًا» تُرِيدُ مُضِيءَ الْوَجْهِ، وَ «سَلَلْتُ عَلَى الْعَدُوِّ سَيْفًا» تُرِيدُ رَجُلًا
مَاضِيًا فِي نُصْرَتِكَ... وَقَدْ سَمَى النُّقَادُ الْقَارِيَّ لِلشُّعْرِ الْعَارِفَ بِثَقَاتِهِ
الْمُبِينَةَ الْمَلَمَّ بِشُرُوطِ قِرَاءَتِهِ: «بِأَهْلِ الْعِلْمِ بِالشُّعْرِ» وَ «أَهْلِ نَقْدِ الشُّعْرِ»
وَ «الْعَارِفِينَ ذَوْقَ الْكَلَامِ» وَ «الْمُتَمَهَّرِينَ فِي فَضْلِ جَيْدِهِ مِنْ رَدِيئِهِ». وَهِيَ
مُصْطَلِحَاتٌ وَمَفَاهِيمٌ يُمَكِّنُ أَنْ تُحَدِّدَ لَنَا صُورَةَ «الْقَارِيِّ الْمُخَاطَبِ» فِي
شَكْلِ مِنْ أَشْكَالِهِ.

وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقْرَأَ النَّصَّ الشُّعْرِيَّ الْقَدِيمَ فَإِنَّا سَنَجِدُ أَنْفُسَنَا مُلْزَمِينَ
بِأَنْ نَدْخُلَ فِي نِظَامِ الْقَارِيِّ الْمُقَيَّدِ بِقِيُودِ الثَّقَافَةِ الَّتِي تُحِيطُ بِذَلِكَ الشُّعْرِ
وَتَكُونُ لَهُ بِمَنْزِلَةِ الْمُعْجَمِ الْكَشَافِ؛ لِأَنَّ الشُّعْرَ عِنْدَ الْعَرَبِ كَانَ عِلْمَ قَوْمٍ
لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِلْمٌ أَصَحَّ مِنْهُ. لِأَبْدَ مِنْ النَّصِّ عَلَى هَذِهِ الْأُصُولِ الْمَعْرِفِيَّةِ.

ثُمَّ لَا بُدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنْ تَطْبِيقَ الْمَنَاهِجِ الْحَدِيثَةِ عَلَى نُصُوصِ
الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ، مُحْفُوفٌ بِكَثِيرٍ مِنَ الْمَزَالِقِ وَالْمَخَاطِرِ وَالْعَقَبَاتِ،
إِنْ أَعْفَلَتْ هَذِهِ الْمَنَاهِجُ سِيَاقَ الشُّعْرِ التَّارِيخِيِّ وَالاجْتِمَاعِيِّ وَقَوَاعِدَ
التَّعْبِيرِ الشُّعْرِيِّ الَّتِي صِيغَتْ مِنْهَا عُلُومُ الْآلَةِ كَالنَّحْوِ وَالْبَلَاغَةِ
وَالْعَرُوضِ.

لِأَبْدَ مِنَ الْإِتْبَاهِ إِلَى خَطَرِ النَّصِّ الْقَدِيمِ؛ لِأَنَّهُ جِسْمٌ تَتَفَاعَلُ فِيهِ اللُّغَةُ
وَالدَّلَالَةُ وَفِيْمِ النَّفْسِ وَالْمُجْتَمَعِ وَالتَّارِيخِ، وَلَهُ طَاقَةٌ عَلَى اسْتِيعَابِ الْقِيَمِ

اللُّغَوِيَّةَ وَعَيْرِ اللُّغَوِيَّةِ وَعَلَى صَهْرِهَا وَتَحْوِيلِهَا وَمَنْحِهَا حَيَاةً وَحَرَكَةً
وَأَمْتِدَادًا، فَيُصْبِحُ مِيدَانًا لِحَرَكَةِ اللُّغَةِ وَلِتَفَاعُلِ نُصُوصِ أُخْرَى دَاخِلَهُ.
٣- أَدَوَاتُ تَحْلِيلِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ وَقِيُودُهَا:

لَقَدْ انطَلَقَ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي تَحْلِيلِهِ لِلنَّصِّ الشُّعْرِيِّ مِنْ جُمْلَةٍ مِنْ
الْمَفَاهِيمِ الْإِجْرَائِيَّةِ الَّتِي يُمَكِّنُ عَدُّهَا آلَاتِ التَّلْحِيلِ، يُمَكِّنُ اخْتِصَارَهَا
فِي مَفْهُومِ الْأَصْلِ وَالْفَرَعِ، وَمَفْهُومِ النَّقْلِ، وَمَفْهُومِ التَّأْوِيلِ، وَمَفْهُومِ
التَّبَايُنِ، وَمَفْهُومِ الْإِنْتِزَاعِ. وَالرَّابِطُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَفَاهِيمِ أَنَّهَا أَدَوَاتُ نَقْلِيَّةٌ
تَرِبُّطُ الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ بِالْمَعْنَى الْمُعْجَمِيَّةِ وَنُعِينُ طَرِيقَةً تَحْوُلِ الثَّانِي عَنْ
الْأَوَّلِ وَخُرُوجِهِ عَنْهُ. وَيُمَكِّنُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَفْهُومَيْنِ اثْنَيْنِ هُمَا النَّقْلُ
وَالْإِنْتِزَاعُ:

١- مَفْهُومُ النَّقْلِ:

وَمَعْنَاهُ نَقْلُ الْكَلِمَةِ عَنِ الْمَعْنَى إِلَى الْمَعْنَى بِسَبَبِ اخْتِصَاصٍ وَضَرْبٍ
مِنِ الْمَلَابَسَةِ بَيْنَهُمَا. وَتَجَلَّى شَاعِرِيَّةُ الصُّورَةِ فِي حَرَكَةِ الْإِنْتِقَالِ هَذِهِ
وَفِي الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْمَنْقُولِ مِنْهُ وَالْمَنْقُولِ إِلَيْهِ وَفِي طَاقَةِ التَّعْبِيرِ الْأَدَبِيِّ
عَلَى أَنْ يُتِيحَ لِلْقَارِي اخْتِرَاقَ الظَّاهِرِ إِلَى الْمُرَادِ. وَبِتَجَلَّى مَفْهُومِ النَّقْلِ
فِي كَثِيرٍ مِنْ أَصُولِ التَّصْوِيرِ الْأَدَبِيِّ، الَّتِي هِيَ التَّشْبِيهُ وَالتَّمَثِيلُ
وَالِاسْتِعَارَةُ وَالْمَجَازُ... فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الْقَاهِرِ فِي الْاسْتِعَارَةِ: «اعْلَمْ
أَنَّ الْاسْتِعَارَةَ فِي الْجُمْلَةِ أَنْ يَكُونَ لِلْفِظِ أَصْلٌ فِي الْوَضْعِ اللَّغَوِيِّ
مَعْرُوفٌ، تَدُلُّ الشَّوَاهِدُ عَلَى أَنَّهُ اخْتِصَّ بِهِ حِينَ وُضِعَ، ثُمَّ يَسْتَعْمَلُهُ

الشاعر] [...] فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْأَصْلِ، وَيُنْقَلُهُ إِلَيْهِ نَقْلًا غَيْرَ لَازِمٍ فَيَكُونُ هُنَاكَ كَالْعَارِيَّةِ^(١)، وَقَوْلُهُ: «الاستِعَارَةُ [...] تَنْقُلُ [الاسم] عَنِ مُسَمَّاهُ الْأَصْلِيِّ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ ثَابِتٍ مَعْلُومٍ فَتُجْرِيهِ عَلَيْهِ، وَتَجْعَلُهُ مُتَنَاوِلًا لَهُ تَنَاوُلَ الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ»^(٢)، وَقَوْلُهُ فِي الْمَجَازِ: «[...] إِذَا عُدِلَ بِاللَّفْظِ عَمَّا يُوجِبُهُ أَصْلُ اللَّغَةِ وَصِفَ بِأَنَّهُ مَجَازٌ [...] ثُمَّ اَعْلَمَ بَعْدَ أَنْ إِطْلَاقَ الْمَجَازِ عَلَى اللَّفْظِ الْمَنْقُولِ عَنِ أَصْلِهِ شَرْطٌ وَهُوَ أَنْ يَقَعَ نَقْلُهُ عَلَى وَجْهِ لَا يَعْرِى مَعَهُ مِنْ مُلَا حَظَةِ الْأَصْلِ ...»^(٣).

كُلُّ تِلْكَ الْوَسَائِلِ عَمَلِيَّاتٌ نَقْلِيَّةٌ يَنْتَقِلُ بِهَا التَّعْبِيرُ عَنِ ظَاهِرِهِ إِلَى صُورَةٍ عَمِيقَةٍ. وَالْمُلَا حَظُ أَنْ وَسَائِلَ التَّعْبِيرِ اللَّغَوِيَّةُ تُسَعَفُ بِتَحْقِيقِ النَّقْلِ لِأَنَّهَا تُسَنِدُ فِعْلاً إِلَى غَيْرِ فَاعِلِهِ فِي الْحَقِيقَةِ، أَيْ تُسَنِدُهُ إِلَى فَاعِلٍ مُدْعَى فِي الْخَيَالِ وَالتَّصَوُّرِ. وَيَتَبَيَّنُ أَنْ وَسَائِلَ التَّصَوُّرِ - الَّتِي تَحَدَّثَ عَنْهَا الْبَلَاغِيُونَ وَحَاوَلَ عَبْدُ الْقَاهِرِ أَنْ يَضْعَعَ لَهَا قَوَاعِدَ وَأُسُسًا، وَالَّتِي اصْطَلَحُوا عَلَيْهَا بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ وَالاستِعَارَةِ وَالمَجَازِ وَغَيْرِ ذَلِكَ - يُمْكِنُ أَنْ تُجْمَعَ فِي مَفْهُومٍ وَاحِدٍ هُوَ النَّقْلُ، بِاعْتِبَارِ الْوَضِيفَةِ الَّتِي تُؤَدِّيهَا تِلْكَ الْوَسَائِلُ، وَمَدَارُ الْبَلَاغَةِ عَلَى ضَبْطِ آلَةِ النَّقْلِ الشُّعْرِيِّ [وهو مَا يُعْبَرُ

(١) أسرار البلاغة: ٣٠.

(٢) أسرار البلاغة: ٤٤.

(٣) أسرار البلاغة: ٣٩٥.

عَنْهُ الْيَوْمَ بِالْانْحِرَافِ أَوْ الْانْزِيَا حِ (١). وَآلَةُ النَّقْلِ الْأَدَبِيِّ هَذِهِ لَيْسَتْ مُطْلَقَةً وَلَكِنَّهَا مُقَيَّدَةٌ بِقِيُودٍ ذَكَرَهَا النَّقَادُ فِي حُدُودِهِمْ:

وَأَبْرَزُ قَيْدٍ عَلَى النَّقْلِ مَا سُمِّيَ بِعَدَمِ الْأَسْتِثْنَاءِ فِي الْمَجَازِ. فَقَدْ اشْتَرَطَ عَبْدُ الْقَاهِرِ أَلَّا يَكُونَ الْمَعْنَى الْمُدْعَى مُسْتَوْرًا فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي جَازَ بِهِ الشَّاعِرُ. وَالْمِثَالُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ لَفْظَ «الْأَصْبَعُ» فِي قَوْلِهِمْ عَنْ رَاعِي الْإِبِلِ: «إِنَّ لَهُ عَلَيْهَا أَصْبَعًا» لَا يَتَجَاوَزُ مَا وُضِعَ لَهُ فِي هَذَا السِّيَاقِ وَهُوَ أَنَّ «لَهُ عَلَيْهَا أَثْرًا حَسَنًا»، وَلَا يُسْتَأْنَفُ بِهِ إِلَى سَائِرِ الْمَوَاضِعِ، فَلَا يُقَالُ «لَهُ أَصْبَعٌ حَسَنَةٌ وَأَصْبَعٌ قَبِيحَةٌ» عَلَى مَعْنَى «أَثْرٌ حَسَنٌ وَأَثْرٌ قَبِيحٌ» لِأَنَّ الْأَثْرَ لَيْسَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّ الَّذِي وُضِعَ لَفْظُ الْأَصْبَعِ حَتَّى يُسْتَأْنَفَ بِهِ إِلَى سَائِرِ الْأَوْضَاعِ اللَّغَوِيَّةِ.

وَالْقَيْدُ الثَّانِي فِي الْمَجَازِ اعْتِبَارُ الْأَدْعَاءِ فِي النَّقْلِ، وَفِي ذَلِكَ يَرَى عَبْدُ الْقَاهِرِ أَنَّ إِطْلَاقَ الْمَجَازِ عَلَى اللَّفْظِ مَشْرُوطٌ بِتَصَوُّرِ الْأَصْلِ

(١) انظر نظرية الانزياح عند 'جان كوهين': J. structure du langage poétique, p. 45-...

COHEN, Champs Flammarion, 1966, p. 45-...

التي تعني أن الشعر هيئة لغوية مخصوصة ذات نظم معين ووظيفة إنلاغية مخصوصة، تخالف هيئة النظم في النثر وعلاقات الكلم بعضها بعض فيه، وتمثل هذه العلاقات المخصوصة في أمرين اثنين: أولهما إيقاع الشعر، والثاني دلالات الشعر، أو ما هو معروف ببلاغة الشعر وصوره، وتتفاعل هذه القيم الشعرية جميعها، فتعرض على هيئة انزياح [Ecart] أو خرق [Violation] لقوانين اللغة المألوفة: [Violation systématique des lois du langage ordinaire].

وَاعْتِبَارِهِ، حَتَّى يَبْقَى مُسْتَحْضَرًا فِي الذَّهْنِ خُرُوجَ اللَّفْظِ عَنِ مَوْضِعِهِ،
فَالْمَجَازُ إِذَا نَقَلَ إِلَى وَضْعٍ مُدْعَى وَغَيْرِ مُسْتَأْنَفٍ.

٢- مفهوم الانتزاع: الانتزاع من نزع ينزَعُ نَزْعًا، وَقَالَ سَيَوِيه: انْتَزَعَ
اسْتَلَبَ، وَفِي «اللسان»: انْتَزَعَ بِالْآيَةِ وَالشَّعْرِ، تَمَثَّلَ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا
اسْتَنْبَطَ مَعْنَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ انْتَزَعَ مَعْنَى جَيِّدًا، وَنَزَعَهُ
اسْتَخْرَجَهُ^(١).

وَالْمُرَادُ بِمُصْطَلَحِ «الانتزاع» فِي كِتَابِ الْأَسْرَارِ اسْتِنْبَاطُ الصُّورَةِ مِنَ
الْكَلَامِ وَهُوَ أَمْرٌ عَقْلِيٌّ؛ لِأَنَّ التَّرْكِيبَ الَّذِي رُكِّبَتْ بِهِ الصُّورَةُ تَرْكِيبٌ
عَقْلِيٌّ سَمَّاهُ الْبَلَاغِيُّونَ التَّشْبِيهَ الْعَقْلِيَّ وَالْاسْتِعَارَةَ الْعَقْلِيَّةَ وَالْمَجَازَ
الْعَقْلِيَّ. لَكِنَّ هَذَا الْاِنْتِزَاعَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِشُرُوطٍ:

- أَوَّلُهَا أَنَّ الْمُنتَزَعَ مِنْهُ مَجْمُوعٌ كَلِمَاتٍ أَوْ جُمْلَةٍ أَوْ جُمْلَتَانِ أَوْ أَكْثَرٍ.
- ثَانِيهَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُنتَزَعُ مِنْهُ جَمَلًا فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَّصِرَ دُخُولُ بَعْضِهَا
فِي بَعْضٍ وَامْتِزَاجُ مَعَانِيهَا فِيمَا بَيْنَهَا حَتَّى تَصِيرَ «نَسَقًا مَخْصُوصًا» عَلَى
اصْطِلَاحِ عَبْدِ الْقَاهِرِ.

- ثَالِثُهَا بُطْلَانُ الصُّورِ الْمُفْرَدَةِ الْمُسْتَخْرَجَةِ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُفْرَدَةِ.
إِنَّ الصُّورَةَ الْمُنتَزَعَةَ هِيَ نَتِيجَةُ تَأْلِيفٍ وَافْتِرَانٍ وَاتِّحَادٍ. تَأَلَّفَتْ
مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْجُمَلِ فَتَأَلَّفَتْ مَعَانِيهَا وَأَعْطِيَ الْمِزَاجُ مَعْنَى أَدْبِيًّا كُلِّيًّا

(١) لسان العرب: نزع: ٣٥١/٨.

نَاسِخًا مَعَانِي الْجُزْئِيَّةِ مُبْطَلًا إِيَّاهَا. وَقَدْ عَبَّرَ عَبْدُ الْقَاهِرِ عَنِ الْإِنْتِزَاعِ بِالِاسْتِخْرَاجِ أَيْضًا، وَعَبَّرَ عَنِ اجْتِمَاعِ صُورِ الْجُمَلِ وَمَعَانِيهَا بِدُخُولِ بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ، وَجَمَعَ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، وَمَزَجَ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، وَبِالتَّأْلِيفِ، وَالتَّرْتِيبِ، وَالاتِّحَادِ، وَالِاقْتِرَانِ، وَعَبَّرَ عَنِ حُصُولِ الصُّورَةِ الْمُرَكَّبَةِ بِالنَّسَقِ الْمَخْصُوصِ، وَمُقْتَضَى الْمَجْمُوعِ، وَنَتِيجَةِ الْمُؤَلَّفِ.

وَيَبْدُو أَنَّ الْإِنْتِزَاعَ مَفْهُومٌ يَتَعَلَّقُ بِأَدَاةٍ مِنْ أَدَوَاتِ الْكَشْفِ عَنِ الْمَعْنَى الشُّعْرِيِّ وَاسْتِخْرَاجِهِ وَتَحْلِيلِهِ وَمَعْرِفَةِ مُؤَلَّفَاتِهِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِيَّ هُنَا يَتَّجِعُ إِلَى حَالَةِ التَّرْكِيبِ الدَّلَالِيِّ وَإِبْطَالِ الْمَعَانِي الْمُنْفَرَدَةِ، وَوُضُوفِ هَذَا الْمَفْهُومِ مُزْدَوِجَةً: فَهُوَ أَدَاةٌ وَصَفِيَّةٌ وَتَحْلِيلِيَّةٌ، وَصَفِيَّةٌ لِأَنَّهَا تَصِفُ شَكْلَ الصُّورَةِ، وَتَتَعَلَّقُ بِالقِسْمِ الدَّلَالِيِّ الْعَامِّ الْمُسْتَخْرَجِ مِنَ الْكَلَامِ كُلِّهِ، وَهِيَ تَحْلِيلِيَّةٌ لِأَنَّهَا تَعْنِي طَرِيقَةَ تَرْكِيبِ الصُّورَةِ وَتَفْكِيكِهَا، وَيَصِفُ عَبْدُ الْقَاهِرِ طَرِيقَةَ التَّرْكِيبِ هَذِهِ بِأَنَّهَا مَزِيحٌ لَا مُجَرَّدُ جَمْعٍ، أَيْ انْتِزَاعٌ مِنْ عِدَّةِ أُمُورٍ يُجْمَعُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ اسْتِخْرَاجٌ لِلصُّورَةِ مِنْ مَجْمُوعِ هَذِهِ الْمُنْفَرَدَاتِ؛ فَيَكُونُ سَبِيلُهُ سَبِيلَ الشَّيْئَيْنِ يُمَزَجُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ، حَتَّى تَحْدُثَ صُورَةٌ غَيْرُ مَا كَانَ لِهَؤُمَا فِي حَالِ الْإِفْرَادِ، لَا سَبِيلَ الشَّيْئَيْنِ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَتُحْفَظُ صُورَتُهُمَا»^(١).

فَالْقَارِئُ يُرَكِّبُ الصُّورَةَ مِنْ مُقْتَضَى الْعُنَاصِرِ اللُّغَوِيِّ وَقِيَمِهَا

(١) أسرار البلاغة: ١٠١

المُصاحِبَةِ وَلَا يُعَلِّقُ تَرْكِيبَ الصُّورَةِ بِمَعْنَى عُنْصُرٍ لُغَوِيٍّ دُونَ آخَرَ؛ لِأَنَّ تَرْكِيبَ الصُّورَةِ بِالِانْتِزَاعِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا غَيْرَ الْمُرَادِ مُبْطَلًا لَهُ. وَالْمَقْصُودُ بِالْقِيَمِ الْمُصاحِبَةِ لِلْعُنَاصِرِ اللُّغَوِيَّةِ أَنَّ طَاقَةَ اللُّغَةِ فِي اسْتِخْرَاجِ الصُّورَةِ مَحْدُودَةٌ، وَيَعْتَمِدُ الْمُحَلَّلُ عَلَى قَوَاعِدَ تَتَعَلَّقُ بِالْمَقَامِ وَالْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ وَالذَّوْقِ، فَإِنَّهَا تُمَدُّهُ بِطَرِيقٍ أُخْرَى فِي بَيَانِ الصُّورَةِ: «وَمَتَى وَصَفْنَا بِالْمَجَازِ الْجُمْلَةَ مِنَ الْكَلَامِ كَانَ مَجَازًا مِنْ طَرِيقِ الْمَعْقُولِ دُونَ اللُّغَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَوْصَافَ اللَّاحِقَةَ لِلْجُمْلِ مِنْ حَيْثُ هِيَ جُمْلٌ لَا يَصِحُّ رَدُّهَا إِلَى اللُّغَةِ وَلَا وَجَهَ لِنِسْبَتِهَا إِلَى وَاضِعِهَا... وَذَلِكَ شَيْءٌ يَحْصُلُ بِقَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ»^(١).

وَمُقْتَضَى كَلَامِهِ هُنَا أَنَّ الصُّورَةَ الْمُرَكَّبَةَ بِالْقِيَمِ اللُّغَوِيَّةِ نَسْتَطِيعُ أَنْ نُحَلِّلَهَا بِأَدَوَاتٍ لُغَوِيَّةٍ. وَمِثَالُهُ أَنَّ وَصَفَ الْكَلِمَةِ بِالْمَجَازِ حُكْمٌ يُبْنَى عَنْ طَرِيقِ اللُّغَةِ نَفْسِهَا؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ قَدْ بَيَّنَّ الصُّورَةَ عَنْ طَرِيقِ نَقْلِ الْكَلِمَةِ عَنْ أَصْلِهَا الَّذِي وَضَعَتْ لَهُ، وَذَلِكَ لِمَلَابَسَةِ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ.

لَكِنَّ الصُّورَةَ الْمُرَكَّبَةَ بِقِيَمٍ غَيْرِ لُغَوِيَّةٍ تُحَلَّلُ بِأَدَوَاتٍ غَيْرِ لُغَوِيَّةٍ فِي أَصْلِهَا، وَمِثَالُهُ أَنَّ تَرْكِيبَ الصُّورَةِ مِنْ جُمْلَةٍ أَوْ عِدَّةِ جُمَلٍ تَرْكِيبٌ عَقْلِيٌّ، وَتَحْلِيلُهَا إِنَّمَا يَحْصُلُ مِنْ طَرِيقِ عَقْلِيٍّ هُوَ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الصُّورَةَ مَجَازٌ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْقُولِ دُونَ اللُّغَةِ. وَالْمِثَالُ عَلَى الصُّورَةِ

(١) أسرار البلاغة: ٤٠٨

المُرَكَّبَةُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

كَمَا أَبْرَقَتْ قَوْمًا عِطَاشًا غَمَامَةً فَلَمَّا رَأَوْهَا أَقْشَعَتْ وَتَجَلَّتْ
وَقَدْ عَلَّقَ عَبْدُ الْقَاهِرِ عَلَى الْبَيْتِ بِقَوْلِهِ: «هَذَا مَثَلٌ فِي أَنْ يَظْهَرَ
لِلْمُضْطَّرِّ إِلَى الشَّيْءِ، الشَّدِيدِ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ، أَمَارَةٌ وَجُودِهِ ثُمَّ يَفُوتُهُ وَيَبْقَى
لِذَلِكَ بِحَسْرَةٍ وَزِيَادَةٍ تَرَحُّ. وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ قَوْلَكَ: «أَبْرَقَتْ قَوْمًا
عِطَاشًا غَمَامَةً» تَشْبِيهُ مُسْتَقْبَلٌ بِنَفْسِهِ لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى مَا بَعْدَهُ [...] فِي
إِفَادَةِ الْمَقْصُودِ الَّذِي هُوَ ظُهُورُ أَمْرِ مُطْمَعٍ لِمَنْ هُوَ شَدِيدُ الْحَاجَةِ، إِلَّا أَنَّهُ
وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّ حَقَّقًا فِي أَنْ نَنْظُرَ فِي مَعْرَى الْمُتَكَلِّمِ فِي تَشْبِيهِهِ [...] .
[وهو] أَنْ يَصِلَ ابْتِدَاءً مُطْمَعًا بِانْتِهَاءٍ مُؤَيِّسٍ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي وُقُوفَ
الْجُمْلَةِ الْأُولَى عَلَى مَا بَعْدَهَا [...] إِلَّا أَنْ الْغَرَضُ الْأَوَّلُ [هُوَ قَوْلُهُ:]
أَبْرَقَتْ قَوْمًا عِطَاشًا غَمَامَةً..»^(١).

وَمِنَ الْأَدِلَّةِ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ
فَأَخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازْبَيَّتْ
وَطَرَ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدِرُونَ عَلَيْهَا أَتَنَهَا أَمْرُنَا لِئَلَّا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَّمْ
تَعْنِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾^(٢). فَالْصُّورَةُ مُتَزَعَةٌ مِنْ
مَجْمُوعِ الْجُمْلِ لَا مِنْ جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَالْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآيَاتِ لَيْسَتْ

(١) أسرار البلاغة: ١١٠-...

(٢) يونس: ٢٤.

مُشَبَّهَةٌ بِمُطَلَقِ الْمَاءِ، وَلَكِنْ بِمَاءٍ مَخْصُوصٍ مُقَيَّدٍ بِصِفَاتٍ ذَكَرَتْهَا الْجُمْلُ
الَّلَّاحِقَةُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا آيَاتُ الْإِنْفَاقِ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ
عَلِيمٌ﴾^(١).

فَالْحَاجَةُ إِلَى الْجُمَلِ وَالتَّرَاكِيِبِ الطَّوِيلَةِ حَاصِلَةٌ لِأَنَّ اسْتِخْرَاجَ
الصُّورَةِ الْمُرَكَّبَةِ أَمْرٌ عَقْلِيٌّ، وَالتَّشْبِيهُ كُلَّمَا كَانَ أَوْعَلَ فِي كَوْنِهِ عَقْلِيًّا
مَخْصُصًا كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَى الْجُمْلَةِ أَشَدَّ، وَقَدْ ظَهَرَ مِنَ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ -
الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَمَثِيلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا - أَنَّ فِيهَا عَشْرَ جُمَلٍ دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ
حَتَّى كَانَتْهَا جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ لِأَنَّ وِرَاءَهَا نَوَاءً دَلَالِيَّةً عَقْلِيَّةً تُشَدُّ الْجُمْلَ - بِمَا
تَحْمِلُهُ مِنْ مَعْنَى - بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَهَذِهِ النِّوَاءُ الدَّلَالِيَّةُ هِيَ الصُّورَةُ
الْمُنْتَزَعَةُ.

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَفَاهِيمُ الْإِجْرَائِيَّةُ صَوَابِطَ لِاسْتِخْرَاجِ الصُّورَةِ
وَتَحْلِيلِ أَجْزَائِهَا وَرَدِّهَا إِلَى أَصْلِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَعْنِي أَنَّ لَهَا قِيَمَةً لِبَعْضِ
الطُّرُقِ الذَّاتِيَّةِ فِي فَهْمِ الصُّورَةِ، ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ الْقَاهِرِ قَدْ عَقَدَ فِي كَثِيرٍ مِنْ
فُصُولِ الْأَسْرَارِ كَلَامًا عَنِ وَسَائِلِ الْقَارِيِ الْخَاصَّةِ فِي تَذْوُقِ جَمَالِ
الصُّورَةِ وَفَهْمِهَا، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: «وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ

(١) البقرة: ٢٦١.

التي فَصَدَّتِ الْبَحْثَ عَنْهَا، أُمُورٌ كَأَنَّهَا مَعْرُوفَةٌ مَجْهُولَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّهَا مَعْرُوفَةٌ عَلَى الْجُمْلَةِ لَا يُنْكَرُ قِيَامُهَا فِي نَفْسِ الْعَارِفِينَ، ذَوْقُ الْكَلَامِ [...]، وَمَجْهُولَةٌ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَتَّفَقْ فِيهَا أَوْضَاعٌ تَجْرِي مَجْرَى الْقَوَائِنِ الَّتِي يُرْجَعُ إِلَيْهَا [...] حَتَّى تُعْلَمَ عِلْمَ الْيَقِينِ غَيْرِ الْمَوْهُومِ^(١).

فِي خِتَامِ الْعَرَضِ يَبْرُزُ السُّؤَالُ: هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ نَعُدَّ تَصَوُّرَ عَبْدِ الْقَاهِرِ لِلنَّصِّ الشُّعْرِيِّ نَظْرِيَّةً فِي تَحْلِيلِ النَّصِّ ذَاتَ رُؤْيِيَّةٍ دَلَالِيَّةٍ وَاضِحَةٍ، خَاصَّةً أَنَّهُ سَلَكَ فِي كِتَابِهِ «الْأَسْرَارَ» بِقَوَائِنِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ مَسْلَكَ الْعُلُومِ النَّظْرِيَّةِ وَالتَّطْبِيقِيَّةِ عَلَى السَّوَاءِ، فَكَانَ يَقْرُنُ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَوَاضِعِ كِتَابِهِ بَيْنَ الصُّورِ وَالْأَمْثَلَةِ الْمُفْصَلَةِ، وَالصُّورَةِ الْكُلِّيَّةِ الْمُجْمَلَةِ؟

١- إِنَّ الْجَوَابَ الْحَاسِمَ أَمْرٌ صَعْبٌ، وَلَكِنْ يُمَكِّنُ إِطْلَاقُ صِفَةِ النَّظْرِيَّةِ عَلَى تَحْلِيلِهِ بِمَرَاعَةِ اعْتِبَارَاتٍ دُونَ أُخْرَى، إِذْ لَوْ رُوِعِيَتْ كُلُّ الِاعْتِبَارَاتِ لَصَعِبَ الإِطْلَاقُ، وَاعْتِبَارَاتُ الإِطْلَاقِ - كَمَا مَرَّرْنَا - هِيَ وَجُودُ تَصَوُّرٍ عَامٍّ يَسْرِي فِي كَلَامِهِ كُلِّهِ عَنِ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ.

٢- وَنَظْرِيَّتُهُ هَاتِهِ نَظْرِيَّةٌ دَلَالِيَّةٌ لِأَنَّ مَبْحَثَ الْمَعْنَى الْأَدْبِيَّ هُوَ الْعَالِبُ عَلَى كِتَابِ «الْأَسْرَارِ». وَأَهْمُ نَصِّ فِي الْكِتَابِ كُلِّهِ، كَاشَفَ عَنِ مَقَاصِدِ

(١) أسرار البلاغة: ٢٦٠.

الرجل، هو ما عَبَّرَ عَنْهُ بَيَانِ أَمْرِ الْمَعَانِي: «اعْلَمْ أَنَّ غَرَضِي فِي هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي ابْتَدَأْتُهُ وَالْأَسَاسِ الَّذِي وَضَعْتُهُ أَنْ أَتَوَصَّلَ إِلَى بَيَانِ أَمْرِ الْمَعَانِي كَيْفَ تَتَّفَقُ وَتَخْتَلِفُ وَمِنْ أَيْنَ تَجْتَمِعُ وَتَفْتَرِقُ، وَأَفْصَلُ أَجْنَاسَهَا وَأَنْوَاعَهَا...».

بَيَانِ أَمْرِ الْمَعَانِي هَدَفُ نَظْرِيُّ بَعِيدٌ يَقْتَضِي مِنْهَجًا وَأَدَوَاتٍ إِجْرَائِيَّةً عَبَّرَ عَنْهَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بِقَوْلِهِ فِي بَدَايَةِ كِتَابِهِ: «وَهَذَا غَرَضٌ لَا يُنَالُ عَلَى وَجْهِهِ إِلَّا بَعْدَ مُقَدِّمَاتٍ تَقَدِّمُ وَأُصُولٍ تُمَهِّدُ وَأَشْيَاءَ هِيَ كَالْأَدَوَاتِ فِيهِ حَقُّهَا أَنْ تُجْمَعَ».

٣- لَقَدْ بَحَثَ الرَّجُلُ قَضِيَّةَ بَيَانِ أَمْرِ الْمَعَانِي، فَبَيَّنَ أَنْوَاعَ الْمَعَانِي وَطَرِيقَةَ تَحْلِيلِهَا وَتَرْكِيبِهَا وَحُصُولِهَا فِي تَرْكِيبَةِ عَبَّرَ عَنْهَا بِالْبِنْيَةِ وَالصُّورَةِ وَالْهَيْئَةِ، وَرَصَدَ لِذَلِكَ أَدَوَاتٍ عَبَّرَ عَنْهَا بِالْأَصْلِ وَالْفَرْعِ، وَالانْتِزَاعِ، وَالتَّبَايُنِ، وَالتَّأْوُلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَبَحَثَ فِي أَطْرَافِ تَحْقِيقِ الْمَعْنَى فَوَجَدَ شُرُوطًا وَأَرْكَانًا جَمَاعُهَا: الشَّاعِرُ وَالْمُتَلَقِّي وَمَقَامُ قَوْلِ الشُّعْرِ وَبِنْيَةُ النَّصِّ الشُّعْرِيِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَبَحَثَ فِي أَطْرَافِ تَحْقِيقِ الْمَعْنَى فَوَجَدَ شُرُوطًا وَأَرْكَانًا جَمَاعُهَا الشَّاعِرُ وَالْمُتَلَقِّي وَمَقَامُ قَوْلِ الشُّعْرِ وَبِنْيَةُ النَّصِّ الشُّعْرِيِّ.

٤- وَلَا أَظُنُّ أَنَّهُ مِنَ الْمُجَازَفَةِ أَنْ تُدْعَى طَرِيقَتُهُ فِي التَّحْلِيلِ بِنَظْرِيَّةِ عَبْدِ الْقَاهِرِ فِي تَحْلِيلِ النَّصِّ، وَتَأْخُذَ مَكَانَهَا بَيْنَ بَاقِي النِّظَرِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ،

وَتُطَبَّقَ فِي تَحْلِيلِ بَعْضِ النُّصُوصِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ، مَعَ مُرَاعَاةِ
التَّنَاسُبِ بَيْنَ الْمَنْهَجِ وَالنَّصِّ وَمُرَاعَاةِ خُصُوصِيَّةِ النُّصُوصِ.

مصادر البحث:

- القرآن الكريم.
- أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني (ت. ٤٧١)، تح. محمود محمّد شاكر، مط. المدني القاهرة، ط. ١/١٤١٢-١٩٩١.
- أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني، تص. محمد رشيد رضا، دار المعرفة بيروت.
- الأصول في النحو، لابن السراج (ت. ٣١٦)، تح. د عبد الحسين الفتلي. مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٠٥-١٩٨٥.
- سرّ الفصاحة، لابن سنان الخفاجي (ت. ٤٦٦)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ١/١٤٠٢-١٩٨٢.
- الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي (ت. ٧٤٩)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢-١٩٨٢.
- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت.
- Structure du langage poétique, J. COHEN, Ed. Champs Flammarion 1966, France.



